

## المراسيم

مرسوم عدد 23 لسنة 2022 مؤرخ في 29 أفريل 2022 يتعلق بتمديد آجال تسوية الوضعية بعنوان الديون الجبائية المثقلة والخطايا والعقوبات المالية والاعفالات المتعلقة بالتصريح بالأداء والتصاريح الجبائية المنقوصة

إن رئيس الجمهورية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 117 لسنة 2021 المؤرخ في 22 سبتمبر 2021 المتعلق بالتدابير الاستثنائية،

ويعد مداولة مجلس الوزراء .

يصدر المرسوم الآتي نصه:

الفصل الأول -

1. تعوّض عبارة "30 أفريل 2022" الواردة بالأعداد 1 و2 و4 من الفصل 67 من المرسوم عدد 21 لسنة 2021 المؤرخ في 28 ديسمبر 2021 المتعلق بقانون المالية لسنة 2022 بعبارة "30 جوان 2022".
  2. تعوّض عبارة "غرة ماي 2022" أينما وردت بالعدد 1 من الفصل 67 من المرسوم عدد 21 لسنة 2021 المؤرخ في 28 ديسمبر 2021 المتعلق بقانون المالية لسنة 2022 بعبارة " غرة جويلية 2022".
  3. تعوّض عبارة "25 أفريل 2022" الواردة بالعدد 2 من الفصل 67 من المرسوم عدد 21 لسنة 2021 المؤرخ في 28 ديسمبر 2021 المتعلق بقانون المالية لسنة 2022 بعبارة "25 جوان 2022".
- الفصل 2 - بصرف النظر عن أحكام هذا المرسوم تبقى روزنامات الدفع المبرمة في إطار الفصل 67 من المرسوم عدد 21 لسنة 2021 المؤرخ في 28 ديسمبر 2021 المتعلق بقانون المالية لسنة 2022 سارية المفعول.
- الفصل 3 - ينشر هذا المرسوم بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.
- تونس في 29 أفريل 2022.

رئيس الجمهورية

قيس سعيد